

## حار الخدمات النقابية والعمالية الحائزة على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان

انتخابات اللجان النقابية ۲۰۲۲-۱۸ بین الشطب والتوریث

حلوان ، ١ (أ) شارع محمد سيد أحمد ، عمارات بتروجاس ، عمارة إسكندرية ، الدور الأول تليفون: ٢٨١٨٢٩٣٢ - ٢٨١٨٢٩٣ (٢٠٠+) / ١٢٢٠٥٣٢٤٨٨ (٢٠٠)

E-mail: <a href="mailto:ctuws@gmail.com">ctuws.ctuws@gmail.com</a> Website: http://www.ctuws.com

### انتخابات اللجان النقابية بين الشطب والتوريث

#### مقدمة

انتهت انتخابات اللجان النقابية العمالية بمرحلتيها الأولى والثانية مُخلفة وراءها مئات المظالم .. مئات المستبعدين من قوائم الترشح دون سبب. عشرات المحاضر في أقسام الشرطة لإثبات حالات الاستبعاد، والإجراءات الانتخابية الباطلة.. ومئات الرافضين لنتائج الانتخابات ويسعون لسبل الطعن عليها.

بعد اثني عشر عاماً من الانقطاع، عُدنا إلى عبث الانتخابات النقابية، لكنه هذه المرة جاء بعيداً عن أي منطق، متجاوزاً لكل التوقعات، غير عابئ حتى بالإخراج الشكلي لما يمكن تسميته بالانتخابات.

ففي اليوم التالي مباشرة لانتهاء مدة توفيق أوضاع المنظمات النقابية، ووسط تعتيم إعلامي كامل، وغياب أي رقابة مجتمعية بدأت العملية الانتخابية، قبل أن تتمكن النقابات المستقلة من التقاط أنفاسها بعد المعركة الضارية التي خاضتها من أجل توفيق أوضاعها، لتجد نفسها أمام معركة جديدة لم يتوقع أحد آلياتها. ففي ثمانية عشر يوماً تبدأ وتنتهي انتخابات اللجان النقابية التي تجرى على طول البلاد وعرضها على مرحاتين، وذلك في وقت حرج، كشهر رمضان حيث تقل معدلات العمل والمشاركة والنشاط الاجتماعي بشكل عام.

الجميع يلهث لاستكمال الأوراق والإجراءات، بما فيهم القائمون على تنظيم العملية الانتخابية، داخل جدول زمنيً مضغوط للغاية لا يسمح باستيفاء الخطوات الإجرائية للانتخابات بما يحقق الهدف منها في إرساء حق الترشح لأعضاء المنظمة النقابية جميعًا وحقهم في الدعاية لأنفسهم ولأفكارهم وبرامجهم وحق الناخبين من العمال في اختيار الأجدر والأصلح لتمثيلهم والتعبير عن مطالبهم.

وفي هذا الإطار الزمني الضيق كان لابد لجهاز حكومي، كوزارة القوى العاملة، بيروقراطي من الطراز العتيق، وأمام هذا الكم من المرشحين أن يقع في كثير من الأخطاء الإدارية، كنزول أسماء أعضاء لجان في لجان غير لجانهم، وتأخر في إعلان الكشوف، وغيرها من الأمور الإدارية الأخرى.

غير أن الوزارة نجحت بدون شك في تنفيذ حملات استبعاد متعمدة واسعة باختلاف أسبابها ومبرراتها، تحت إملاءات من الاتحاد "الحكومي" والأجهزة الأمنية، طالت العشرات من اللجان النقابية، لحساب مرشحين بأعينهم، حيث لم يكن الاستبعاد مقصورًا على أعضاء النقابات المستقلة أو القيادات النقابية المعارضة لسياسة الاتحاد بل شملت أعضاء مجالس اللجان النقابية والنقابات العامة ممن عرفوا بولائهم للاتحاد الحكومي، كرئيس نقابة أسمنت طرة، وأمين صندوق النقابة العامة للعاملين بالمصانع الحربية، وهو ما يشي بالصراع الدائر داخل المنظمات النقابية التابعة للاتحاد العام.

ولقد جاءت الاستبعادات ليست فقط لتمكين قيادات الاتحاد "الحكومي"من الفوز بالتزكية بعد إزاحة غير المرغوب فيهم من المرشحين، بل أيضًا لتمكين أبنائهم من الفوز بمناصب نقابية، حيث فاز ابن جبالي المراغي، رئيس الاتحاد الحكومي، حماد محمد جبالي المراغي بالتزكية كرئيس لنقابة النقل البرى بمحافظة سوهاج، كما فاز هاني محمد وهب الله ابن الأمين العام للاتحاد الحكومي بعضوية مجلس إدارة الشركة المصرية لتجارة الأدوية، وفاز مراد محمد سالم مراد ابن أمين صندوق الاتحاد الحكومي برئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالزراعة والري، لضمان فرض الوصاية والهيمنة على الاتحاد العام، في مشهد يذكر بمشهد التوريث الذي كان السمة الغالم مبارك.

وأمام حملات الاستبعاد تلك، صعّبت الوزارة سبل اللجوء إلى الطعون والتظلمات لتغلق الطريق أمام فرص وعودة المستبعدين، وتركت للجان العامة المشرفة على الانتخابات التي استبعدت آلاف المرشحين من القوائم، أن تنظر وتبت في تظلمات المستبعدين، لتكون بذلك هي الخصم والحكم في ذات الوقت !!

كذلك اعترت حالات الطعون والتظلمات الكثير من الممارسات غير القانونية التي لم تسمح لأصحابها بالحصول على حقوقهم إذا دخلوا في مرحلة التقاضي، حيث امتنعت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات عن منح الطاعن أو المتظلم في أغلب الأحوال ما يفيد تقدمه بتظلم كما لم يحصل أغلبهم على ردود حول أسباب استبعاد

أسمائهم من كشوف الانتخابات، بالإضافة إلى أن إعلان كشوف المرشحين بما فيها من استبعاد وشطب جاء في وقت متأخر من الليل بعد فوات المدة القانونية اللازمة لإجراء الطعون والتظلمات، وبالتالي سقوط حقهم.

فضلًا عن أن الانتخابات بالأساس بدأت دون صدور قرار بتشكيل دوائر للمحاكم العمالية التي من المفترض أن تباشر دورها في النظر في الطعون والفصل فيها وإعادة الأمور إلى نصابها القانوني، وهو ما يؤثر بالسلب على الطعون التي تقدم بها بعض من قيادات اللجان المستقلة أمام المحاكم الابتدائية المكتظة بالقضايا والدعاوي حيث يصعب إقامة دعاوي مستعجلة فيها، وإن جاءت الأحكام في حالة الحصول عليها فإنها لا تقوم بإعادة الأوضاع إلى نصابها الصحيح لأن الانتخابات ستكون قد مرت ونجح من نجح.

و هكذا ضربت الفوضى انتخابات اللجان النقابية في مرحلتيها وتم العصف بالقانون وهو ما أفقدها معايير النزاهة والحد الأدنى للشفافية لتصبح بذلك الانتخابات الأسوأ في تاريخ انتخابات اللجان النقابية في مصر

فما جرى لم يكن انتخابات في الواقع، بل ما يشبه الانتخابات، من أجل تجميل وجه وزارة القوى العاملة ممثلة الحكومة المصرية أمام منظمة العمل الدولية، وللإيحاء بأن الحكومة توفي بالتزاماتها، وإن كان ما جرى في الواقع من انتهاكات سواء في الانتخابات العمالية وما قبلها في عملية توفيق الأوضاع هي ارتداد عن توصيات لجنة المعايير بمنظمة العمل.

دار الخدمات النقابية والعمالية

ەيونيو ۲۰۱۸



#### خلفية تشريعية

#### بيئة قانونية ملائمة للكثير من الانتهاكات

لا يقع الوزر كله فيما جرى على قرارات وزارة القوى العاملة، إنما أيضًا على قانون المنظمات النقابية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ الذي أصر واضعوه وممرروه – دون أدنى قدر من التبصر على النص في المادة الثانية منه بأن "يتم انتخاب التشكيلات الجديدة خلال تسعين يوماً من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية لهذا القانون"، وأن "تحدد اللائحة التنفيذية للقانون المرافق القواعد، والإجراءات والمواعيد اللازمة لتوفيق أوضاع المنظمات النقابية، على ألا تجاوز ستين يوماً، تبدأ من اليوم التالى للعمل باللائحة التنفيذية له"، كما نصت المادة الثالثة.

وأعطى هذا الجدول الزمني الضيق مبرراً لإهدار جانباً من الضمانات المفترضة التي أهدرت جميعها على أية حال فلم تعلن المثال على المرشحين الأولية حيث كان المرشحون يتسمعون أخبارها ومحتواها من أية مصادر، وهو ما أدى إلى حرمان الكثيرين من حقهم في التظلم من استبعادهم، وبالتالي حقهم في اللجوء إلى القضاء الذي ينص القانون على وجوب التظلم قبله (المادة ٤٣ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، والمادة ٢٥ من اللائحة).

ورغم أن القسم الأعظم من الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبت أثناء العملية الانتخابية قد جاء مخالفاً ومتجاوزاً لأي قانون، إلا أنه يمكن القول عموماً أن نصوص القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ التي نظمت الانتخابات النقابية قد مثلت بيئة قانونية ملائمة للكثير من هذه الانتهاكات. وذلك على النحو التالى:

تفترض المادة ٤٢ من القانون الجديد- المستنسخة من القانون المُلغى- إجراء الانتخابات في جميع النقابات في آن واحد، واضطلاع أجهزة الدولة بتنظيمها والإشراف عليها على غرار ما كان يحدث مع "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الذي كان يجرى التعامل معه وكأنه إحدى مؤسسات الدولة، غير أننا إذا كنا نتحدث حقاً عن نقابات يقوم العمال بإنشائها بمبادراتهم وجهدهم وإرادتهم هم، فكيف يمكن تصور هذا النسق من انتخابات تجرى على المستوى القومي في وقت واحد من خلال لجان عامة، ولجان فرعية يصدر بتشكيلها قرار من وزير القوى العاملة

كما أبقى القانون على كافة قواعد وإجراءات الانتخابات كما كان ينظمها القانون المُلغى، وكما كانت تجرى طوال العقود الماضية منطوية على عدد لا يحصى من الانتهاكات، فيما عدا النص على إجراء الانتخابات تحت الإشراف القضائي، حيث تجنب القانون الجديد ذلك النص الذي دفع المحكمة الدستورية والمحكمة الإدارية بالقضاء ببطلان انتخابات كافة مستويات "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "التي أجريت في جميع دوراتها السابقة دون تحقق الإشراف القضائي [قاض لكل صندوق].

إن الأصل والمفترض أن النقابات – منظمات العمال- هي التي تضع في نظمها الأساسية قواعد الانتخابات وضمانات نزاهتها وديمقراطيتها، وأعضاءها هم الرقباء الأهم والأحرص على شفافية انتخاباتهم.

قد يطلبون إشراف قضائي على انتخاباتهم، وقد يستدعون مراقبة أو متابعة سواها من النقابات العمالية، أو مؤسسات المجتمع المدني الأخرى، أو غيرها، وعلى الحكومة أن تمكنهم من إجراء انتخاباتهم الديمقر اطية على النحو المُرضيى دون أي تدخل من جانبها.

#### ثغرة العملية الانتخابية

نصت المادة (٤٢) على أن يتم الترشح والانتخاب تحت إشراف لجان عامة يصدر بتشكيلها قرار من الوزير المختص يرأسها أعضاء من الجهات والهيئات القضائية، وعضوية مدير المديرية المختصة، أو من ينيبه، وأحد أعضاء المنظمة النقابية المعنية، ونصت المادة ١٦ من اللائحة التنفيذية على تشكيل اللجان العامة للإشراف على الانتخابات على النحو الذي قرره القانون، مع إضافة أمانة فنية يتولى أعمالها أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعنى، أو المؤسسات التابعة له، ولا يكون له صوت معدود في مداولات اللجنة. وتختص هذه اللجان بالإشراف على تنفيذ كافة إجراءات الترشح ومراحل الانتخاب لعضوية مجلس إدارة المنظمات النقابية العمالية، والبت في التظلمات التي تقدم من كل ذي مصلحة، واعتماد نتائج الانتخابات وإعلانها.

كما نصت المادة ١٧ من اللائحة على أن تتشكل بقرار من الوزير المختص أيضاً اللجان الفرعية لتنظيم عمليات التصويت وإجراء فرز الأصوات وتكون برئاسة أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعنى، أو المؤسسات التابعة له، وعضوية اثنين من أعضاء المنظمة النقابية من غير المرشحين، ويتولى أعمال الأمانة الفنية للجنة أيضاً أحد العاملين بالجهاز الإداري للدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، أو الاتحاد النقابي المعنى، أو المؤسسات التابعة له، ولا يكون له صوت معدود في مداولات اللجنة.

استبدل القانون الجديد و لائحته التنفيذية عبارة "الاتحاد المعنى"بعبارة "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "دون أن يعنى ذلك أي تغيير فعلى، فأعضاء المؤسسة النقابية "الحكومية"هم أعضاء اللجان المشرفة على الانتخابات!! دون حتى أن يتكلف واضعو القانون و لائحته التنفيذية عناء وضع بعض معايير اختيار هذا العضو، بل إن عضو اللجنة العليا للإشراف على الانتخابات – في الكثير من الأحيان- كان هو رئيس الاتحاد المحلى في ذات المحافظة، وصاحب مصلحة مباشرة أكيدة في العملية الانتخابية، والذي كان-قبل أيام قليلة- يباشر الضغط مع الأجهزة التنفيذية على ممثلى اللجان النقابية المستقلة لكي ينضموا إلى التنظيم الحكومي!!

إن هذه اللجان العامة المشرفة على الانتخابات بالقرارات التنفيذية الصادرة بتشكيلها، وعناصر هذا التشكيل محل التساؤل، والاختصاصات الواسعة المنوط بها كانت بمثابة الثغرة لفساد العملية الانتخابية.

فهي المسئولة مسئولية مباشرة ولو من حيث الشكل عن استبعاد آلاف المرشحين من القوائم، وعن التقاعس عن إعلان كشوف المرشحين الأولية أو بالأحرى إخفائها وعن إهدار حق الكثير من المرشحين في تقديم تظلماتهم، عن تجاهل إجراء انتخابات عددٍ من اللجان النقابية المستقلة، وعن التراخي في إعلان نتيجة الانتخابات بعد ذلك كله.

#### الوسيلة الأكثر استخداماً لاستبعاد المرشحين

نصت المادة ٤١ من القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ على أن "يشترط فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية العمالية ما يلي:

- ١. أن يكون بالغاً سن الرشد كامل الأهلية.
- ٢. أن يكون حاصلا \_ على الأقل \_ على شهادة إتمام التعليم الابتدائي، أو شهادة محو الأمية.
- ٣. أن يكون عضواً بالجمعية العمومية للمنظمة النقابية العمالية، ومسدداً اشتراكاته بصفة منتظمة، وللمدة التي تحددها لائحة النظام الأساسي للنقابة العامة..
  - ٤ أن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أعفي من أدائها قانونا.
    - ٥ ألا يكون من بين الفئات الآتية:

ما لم يكن قد رد إليه اعتباره

- أ. العاملين المختصين، أو المفوضين في ممارسة كل، أو بعض سلطات صاحب العمل في القطاع الخاص أيا كان نوعه، أو القانون الخاصع له، وذلك خلال فترة مباشرتهم هذه السلطات.
- ب العاملين الشاغلين لإحدى الوظائف القيادية في الحكومة، ووحدات الإدارة المحلية، والهيئات العامة خدمية كانت أو اقتصادية، والأجهزة الحكومية التي لها موازنات خاصة، وشركات القطاع العام، وقطاع الأعمال العام، والعاملين بالقطاع الاستثماري، والقطاع المشترك، والقطاع التعاوني ويستثنى من ذلك شاغلي إحدى الوظائف التكرارية من مستوى وظائف مديري العموم أو الإدارة العامة وما في مستواها ممن ليس لهم الحق في توقيع الجزاء.
- ج. رؤساء القطاعات، ورؤساء وأعضاء مجالس إدارة الهيئات، والشركات فيما عدا أعضاء مجالس الإدارة المنتخبين.
- د. ألا يكون عاملاً مؤقتاً، أو معاراً، أو منتدباً، أو مكلفاً، أو مجنداً، أو في إجازة خاصة بدون مرتب. ٦. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جناية، أو بعقوبة مقيدة للحرية في جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة

هذا مع عدم الإخلال بنص المادة (٤٠) التي تشترط عدم الإحالة إلى التقاعد.

هذه الشروط التاسعة تعد انفرادًا واستبدادًا بحق الجمعية العمومية الأصيل في وضع نظمها واختيار ممثليها، وانتهاكاً لحقي الانتخاب والترشيح المفترض كفالتهما لجميع أعضاء النقابة [وفقاً لأدبيات منظمة العمل الدولية يجوز فقط استثناء العضو الذي سبق الحكم عليه في جناية أو جنحة مخلة بالشرف والأمانة من حق الترشح للمناصب التنفيذية في النقابة لما تفترضه من الثقة في نزاهته].

والغريب أن شرط ألا يكون العضو (الذي يترشح لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية) "عاملاً مؤقتاً، أو معاراً، أو منتدباً"هو شرط يرد منقولاً عن القانون المُلغى الذي وضع منذ أكثر من أربعين عاماً "مُفصلاً على مقاس تنظيم نقابي يكاد يكون واحداً من مؤسسات الحكم"، وتتحصر عضويته في القطاع العام الذي كان العامل المؤقت فيه – آنذاك- استثناءً على القاعدة!! فهل يعقل أن يأتي مثل هذا الشرط الآن بينما يشكل العاملون بعقود مؤقتة النسبة الأكبر من العاملين في القطاع الخاص؟!

هذا فضلاً عن شرط عدم الإحالة إلى التقاعد، وهو الشرط المنصوص عليه ضمناً في المادة ٤٠ التي تجيز لعضو مجلس إدارة المنظمة النقابية الذي يحال إلى التقاعد أن يمارس الحق في الانتخاب والترشيح إذا التحق بعمل داخل التصنيف النقابي الذي تضمه هذه المنظمة دون فاصل زمني، وهو ما يمثل استثناءً وتمييزًا واضحين الأعضاء مجلس الإدارة على غيرهم من أعضاء المنظمات النقابية.

ولهذا النص- الذي أثار كثيراً من الجدل لدى مناقشة القانون في البرلمان- تأثيره غير القليل على الانتخابات النقابية، فهو النص المفصل لمصلحة معظم القيادات الحالية في الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي" والذي يكرس استمرارها في مواقعها ويقلص من فرص تغييرها.

إن الكثير جداً من إجراءات الانتخابات النقابية بدا- للأسف- كأنما يتم اتخاذه لغرض استمرار حفنة من القيادات في مواقعها على رأس الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ، والنقابات العامة التابعة له.

إن شروط الترشح العشرة التي نص عليها القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ قد ترتب عليها ما نصت عليه اللائحة التنفيذية في المادة ٢٠ منها بشأن المستندات التي يجب أن يرفقها المرشح بطلب الترشح المقدم منه إلى اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، حيث يستدعى كل شرط مستنداً رسمياً لإثبات تحققه، ما يعني وجوب وجود ثلاثة عشر مستنداً يتعين على المرشح تقديمها، وهو ما دفع الراغبين في الترشح لقضاء وقت ليس بالقليل في محاولة استكمال أوراقهم.

ومع بدء العملية الانتخابية بدا لنا أن المستندات التي يتعين إرفاقها بطلب الترشح ستمثل الوسيلة الأكثر استخداماً لاستبعاد المرشحين غير أنه، ومع تواتر خطوات العملية الانتخابية، بدا أن الأجهزة التنفيذية لم تعد معنية بتقديم أسباب أو مبررات لعمليات الاستبعاد في معظم الأحيان دون سبب يُقال.

#### فوات ميعاد البت

نصت المادة ٤٣ من القانون رقم ٢٠١٧ لسنة ٢٠١٧ في فقرتيها الثانية والثالثة على أنه "يجوز لكل ذي مصلحة من أعضاء المنظمة النقابية العمالية الطعن أمام المحكمة العمالية المختصة، على أي إجراء من إجراءات الترشح، أو على نتيجة الانتخاب، أو في إجراءاته، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ غلق باب الترشح أو البدء في إجراء الانتخاب، أو من تاريخ إعلان النتيجة بمقار لجان الانتخاب حسب الأحوال ولا يقبل الطعن إلا بعد النظلم أمام اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات، وفوات ميعاد البت فيه"

وبغض النظر عن الجدل الفقهي بشأن دستورية هذا النص الذي ربما عُد تقييداً لحق التقاضي، فإنه في ظل الوقائع الملموسة للانتخابات قد أدى إلى إهدار حق الكثير من ضحايا الاستبعاد في الطعن على قرار استبعادهم.. فمع الوتيرة المتسارعة للجدول الزمني الجنوني للانتخابات- التي عجزت وزارة القوى العاملة واللجان العامة التي شكاتها عن الالتزام به- إلى فوات فرصة الطعن على الكثير من المستبعدين.

فمن ناحية أخرى أخلت اللجان العامة المشرفة على الانتخابات بالتزاماتها، فلم تُعلن كشوف المرشحين الأولية في موعدها المحدد بالجدول الزمني الصادر بالقرار الوزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٨، بل أنها لم تعلن على الإطلاق بكل ما ينطوي عليه ذلك من غياب للشفافية وإهدار لحقوق المرشحين والناخبين، وخلافاً لتسقط أخبار هذه الكشوف الأولية من الأعضاء القدامي بنقابات الاتحاد الحكومي لم تكن هناك من وسيلة يعرف بها المستبعدون أنه قد تم استبعادهم ليكون بوسعهم التظلم في الموعد المحدد.

ولكي تكتمل الصورة .. نشير إلى أن كشوف المرشحين النهائية أيضاً لم تعلن سوى عشية يوم الانتخابات وأحياناً صبيحته.

ويبقى أن نشير إلى أن واضعي القانون لم يعمدوا عبثًا إلى النص على أن يكون الطعن على أي من إجراءات الترشح، أو الانتخاب، أو نتيجته أمام المحكمة العمالية المختصة وإنما كان القصد الذى تبرهن عليه وقائع الانتخابات السابقة هو تجنب طعن المرشحين على قرارات استبعادهم أمام القضاء الإداري الذي كان يمثل ملاذا وملجأ للكثير من المستبعدين بإصداره أحكامه بصفة مستعجلة بوقف قرارات الاستبعاد، وبالتالي إدراج أسماء المستبعدين ضمن قوائم المرشحين. يضاف إلى ذلك أن المحاكم العمالية المختصة لم يتم إنشاؤها بعد، حيث يفترض أن يتم إنشاء هذه المحاكم بعد صدور قانون العمل الجديد، فلم يعد من سبيل للطعن على قرارات الاستبعاد سوى إقامة الدعوى أمام الدوائر العمالية في المحاكم الابتدائية، وهو الأمر الذى يُخشى معه من إطالة أمد التقاضي لسنوات كما كان يحدث بشأن الطعون على نتائج الانتخابات.

ورغم أن القانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧، و لائحته التنفيذية لم ينصا على انتخاب رؤساء النقابات مباشرةً من قبل أعضاء الجمعيات العمومية على خلاف ما كان يحدث من قبل حيث يفترض أن تقرر النقابات ذاتها مثل هذه القواعد ..إلا أن اللائحة الاسترشادية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ – والتي يفترض أنها استرشادية قد نصت على ذلك وبناءً عليه تم اعتماد هذه القاعدة، وإجراء الانتخابات في جميع اللجان النقابية وفقًا لها.

وبغض النظر عن أن ذلك ربما كان مخالفاً لما هو منصوص عليه في لوائح النظام الأساسي لبعض اللجان النقابية المستقلة التي نجحت رغم كل الضغوط في تقديم لائحة النظام الأساسي التي ارتضتها دون تلك الاسترشادية، وبغض النظر كذلك عن أن انتخاب الرئيس من قبل الجمعية العمومية يؤدي إلى منحه سلطة موازية ومعادلة لسلطات مجلس إدارة المنظمة النقابية الذي لا قبل به بتغييره، وبالتالي قد يكون من الصعب عليه محاسبته. فإن هذه القاعدة التي ربما أضيفت إلى اللائحة الوزارية "الاسترشادية"بناءً على طلب قيادات "الاتحاد الحكومي" كانت إحدى الخلفيات الهامة للعملية الانتخابية وما شهدته من انتهاكات.

فمنذ اليوم الأول فوجئنا باستمارة الترشح التي توزع في بعض المنشآت الهامة تتضمن خانتين واحدة لعضوية مجلس الإدارة وواحدة لمنصب الرئيس وقد تم الشطب على هذه الخانة للحيلولة دون ترشح أحد على هذا المنصب خلافاً للشخص "المعين"من قبل ذوى الأمر (الأجهزة الحكومية أو الاتحاد الحكومي)، وفي بعض المواقع الأخرى صدرت تصريحات "شفهية" بعدم جواز الترشح لمنصب الرئيس إلا لمن أمضى دورة نقابية سابقة.

ثم كان التوسع في استبعاد المرشحين لمنصب الرئيس ليس فقط هؤلاء غير المرضى عنهم لأي سبب من الأسباب، وإنما استبعاد المنافسين للمرشح "المُقرر"فوزه سلفاً وفقاً للترتيبات المُقررة لهيئات الاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي".

على هذه الأرضية جرت انتخابات اللجان النقابية حافلة بالانتهاكات.

<sup>•</sup> حاولت الحكومة من قبل تحصين قرارات الاستبعاد من الطعن أمام القضاء الإداري بزعم عدم اختصاصها غير أن المحكمة قضت بعدم اختصاص القضاء الإداري ولائياً بالنظر في الطعون على إجراءات الانتخابات، بينما ظلت إجراءات الترشيح واستبعاد المرشحين قابلة للطعن عليها أمام محكمة القضاء الإداري فجاء نص القانون هذه المرة ليغلق أيضاً فرصة الطعن على إجراءات الترشيح أمامها.

كما أن قسم الفتوى والتشريع كان لدى مراجعته مشروع القانون قبل إصداره قد أوصى بإضافة عبارة مع عدم الإخلال باختصاص محاكم مجلس الدولة إلى نص المادة الرابعة من مواد الإصدار، غير أن واضعي القانون تجاهلوا هذه التوصية.

<sup>•</sup> لم تضطلع اللجنة العامة بالبرلمان بمناقشة مشروع قانون العمل المقدم من الحكومة حتى الأن.

#### رصد للانتهاكات والتجاوزات في انتخابات اللجان النقابية بمرحلتيها

بدأت المرحلة الأولى من انتخابات اللجان النقابية دورة ١٨٠٠٠-٢٠٢ بفتح باب الترشح يومي ١٦، ١٧ مايو ٢٠١٨ وامتدت أحد عشر يومًا لتشمل يومي تصويت في ٢٣، ٢٤ مايو ثم إيداع الأوراق يومي ٢٥، ٢٦ مايو ٢٠١٨ وشملت – وفقًا للقرار الوزاري رقم ٣٧- اللجان النقابية في اثني عشر قطاعًا هي النقل البرى، والسكة الحديد، والمرافق العامة، والتجارة، والزراعة والري والصيد، والبنوك والتأمينات، والتعليم والبحث العلمي، والسياحة والفنادق، والخدمات الإدارية والاجتماعية، والإنتاج الحربي، والبترول، والضرائب والأعمال المالية. فيما بدأت المرحلة الثانية بفتح باب الترشح يومي الجمعة والسبت ٢٥، ٢٦ مايو ٢٠١٨، وامتدت تسعة أيام منتهية بالانتخابات يوم الخميس الموافق ٣١ مايو، وإيداع الأوراق يومي الجمعة والسبت ١، ٢ يونيو ٢٠١٨، وشملت هذه المرحلة اللجان النقابية في ثلاثة عشر قطاعًا هي الصناعات الغذائية، والهندسية والمعدنية والكهربائية، والكيماويات، والاتصالات، والصحافة والطباعة والإعلام، والخدمات الصحية، وصناعات البناء والأخشاب، والغزل والنسيج، والنقل البحرى، والنقل الجوى، والمناجم والمحاجر، والبريد، والنيابات والمحاكم وبلغ عدد المتقدمين للترشح في المرحلة الأولى على مستوى الجمهورية ٢٠ ألفًا و٨٧ متقدمًا، منهم ١٧ ألفًا و ٤٧٤ لعضوية اللَّجان النَّقابية، و٢١١٣ متقدمًا لرئاسة اللَّجان الَّتي يصل إجماليها ١١٩١ لجنة نقابية، من إجمالي ٢١١٤ لجنة وفقت أوضاعها، وذلك بحسب ما أعلنته وزارة القوى العاملة. في حين لم تصدر الوزارة إلى الآن بيانًا بأعداد مرشحي المرحلة الثانية و لا إجمالي اللجان النقابية التي جرت فيها انتخابات هذه المرحلة وفيما يلى عرض للانتهاكات والتجاوزات التي استطاعت دار الخدمات النقابية والعمالية رصدها خلال أيام الانتخابات نظرًا لكثرة عدد الاستبعادات وضيق الجدول الزمني

#### انتهاكات عند فتح باب الترشح وإعلان أسماء المرشحين:

وشهدت مرحلة فتح باب الترشح استبعاد واسع لألاف المرشحين بحجج مختلفة منها: عدم اعتماد أوراق الترشح بختم النسر من منشآتهم التابعة للقطاع الخاص وبالتالي لا تملك ختمًا حكوميًا، أو لعدم إرفاق صورة المؤهل الدراسي في أوراق الترشح، أو لضياع ملفات التقدم إلى آخره من حجج من غير سند قانوني أو لأسباب غير معلنة. وفيما يلي بيان بحالات الاستبعاد التي رصدتها دار الخدمات النقابية والعمالية باختلاف أسبابها:

#### مستندات غير مطلوبة

- التعلل بعدم تقديم بعض المستندات (غير المطلوبة) كان سبب الستبعاد بعض المرشحين، كما حدث مع طارق كعيب رئيس النقابة العاملين بالضرائب العقارية، المرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالضرائب العقارية بمحافظة القليوبية الذي استبعد من قوائم المرشحين على سند من القول بعدم تقديمه المؤهل الدراسي، رغم أنه مستند غير منصوص على تقديمه وكذلك كل من مجدي إسماعيل زكي وصلاح محمود عفيفي مما دفعهم إلى التقدم بتظلمات ضد قرارات الاستبعاد حيث لجئوا للمحكمة الإدارية التي حددت لهم جلسة ٨ يونيو ٢٠١٨ للنظر في الدعوى.
- واستُبعد كرم عبد الحليم المرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بنوادي هيئة التدريس لأن بيان الحالة المقدم غير مختوم بختم النسر رغم أن جهة العمل التي يتبعها، ويفترض أن تعتمد بيان الحالة بختمها الخاص، وليس ختم النسر لأنها ليست جهة حكومية.
- وفي الإسماعيلية استبعدت اللجنة النقابية للعاملين بأندية هيئة قناة السويس بسبب عدم وجود ختم النسر علي خطاب الترشح للانتخابات والصادر من جهة العمل مع العلم أن العاملين بالأندية يعملون لدي الشركة التي تحصل على مزايدة الأندية وهي قطاع خاص ولا يوجد لديها ختم نسر من أساسه.
- كما استبعد المرشح احمد محمد ثابت لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين بمياه الشرب والصرف الصحي بسبب عدم وضوح شهادة الخلو من السموم التي تقدم بها للجنة ضمن أوراق الترشح المطلوبة.

#### ضياع ملف التقدم للترشيح

- وفي القاهرة استبعدت اللجنة النقابية المهنية للعاملين بالنقل والمواصلات بالقاهرة من كشوف المرشحين بحجة فقد ملف التقديم الذي تقدمت به اللجنة، وكان عمرو شحات جاد الرب، رئيس اللجنة النقابية والممثل القانوني للنقابة مع الأعضاء المرشحين قد تقدم بأوراق الترشح باستاد القاهرة وبالفعل سلم الأوراق وحصل علي إيصال بإيداع الأوراق المطلوبة إلا أنه تفاجئ يوم الجمعة ١٨مايو باستبعاد لجنته بالكامل بحجة ضياع ملف التقديم .
- وفي القاهرة أيضا تكرر نفس الأمر مع اللجنة النقابية المهنية للسياحيين التي استبعد كل مرشحيها السبعة بحجة فقدان الملف الترشح الذي تقدموا به للجنة العامة المشرفة على الانتخابات وكان حمدي محمد عطية عز رئيس اللجنة قد تقدم بأوراق الترشح قبل أن يفاجئ بعدم وجود أسماء أي من المرشحين في اللجنة ضمن الكشوف التي تم إعلانها يوم الجمعة ١٨مايو ٢٠١٨ . والمستبعدون هم: حمدي محمد عطية عز، فارس حسني محمد شافع، حسن يوسف كمال يوسف، رضا طلعت فهيم، نصر الدين طه مندور سويف، احمد محمد رضا جوهر، أمنيه احمد صبري محمد احمد.
- وفي الجيزة استبعد مرشحي اللجنة النقابية المهنية للسياحة لنفس السبب أيضا وهو فقدان ملفات أوراق الترشح حيث كان وحيد أحمد حلمي رئيس اللجنة قد تقدم وزملاؤه السبعة بكافة الأوراق المطلوبة وحصلوا على إيصالات تقديم أوراق الترشح ليُفاجئوا باستبعاد أسمائهم.

#### دون إبداء أسباب

- استبعدت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات النقابية في المرحلة الثانية، ٢٧ مرشحًا من أصل ١٢٦ مرشحًا لانتخابات اللجنة النقابية للعاملين بشركة الحديد والصلب بحلوان، على رأسهم السيد سعد الدين المرشح لرئاسة اللجنة وذلك دون إبداء أسباب.
- كما استبعد ٢٢ مرشحًا من أصل ٣٣ مرشحًا في اللجنة النقابية للعاملين بشركة القومية للاسمنت ليظل ١١ مرشحًا يفوزوا بالتزكية، فيما ترشح على رئاسة النقابة مرشحين اثنين، هما رأفت طه، ومختار سليمان ولكن تم استبعادهما.
- وفي أسيوط استبعدت قائمة مرشحي اللجنة النقابية المهنية للعاملين بالنقل والمواصلات بدعوى عدم
  اكتمال العدد المرشحين بعد أن امتنع موظفو القوى العاملة بأسيوط عن قبول أوراق ترشحهم ثم حدثت
  مشادات ومشاحنات فقد على أثرها أحد المرشحين حقيبة أوراقه وتقدم للترشح ست مرشحين فقط وهو ما
  أدي إلى استبعاد المرشحين جميعًا وإلغاء اللجنة النقابية.
- كما شهدت شركة الاتصالات المصرية حملة استبعاد واسعة للمرشحين في اللجان النقابية على مستوى الجمهورية، حيث استبعد في الجيزة ١٧ مرشحًا، وفي القاهرة مرشح واحد وفي جنوب سيناء مرشح واحد وفي بني سويف مرشح واحد.
- واستبعد من اللجنة النقابية لشركة الأهرام للمجمعات الاستهلاكية محافظة القاهرة كل من:ماهر غمرى عبد الواحد، ومحمود فهمى محمود، وعبد النبى محمود عواد، وتوفيق سيد توفيق، ومجدى السيد محمد، وأحمد السيد محمود عوف، ومحمد حسن عبد الحميد العفيفى، وسيد كمال ابراهيم، وأحمد متولى محمد، ومحمد السيد على، ومحمد حسين مكاوى، ونفيسة فرج على، ومحمد عبد الله محمود في ٢٣ مايو ٢٠١٨/٥٦٥ ما دفعهم إلى تقديم شكوى بوزارة القوى العاملة رقم ٢٠١٨/٥٦٥
- وفي الدقهلية لصناعة وتكرير السكر تقدم ٤٤ من أعضاء الجمعية العمومية بأوراق الترشح ورفضت اللجنة قبول أوراقهم كونهم مستبعدين من الجمعية العمومية فقاموا بإرسال أوراق الترشح علي يد محضر وأرسلوا إنذارات لإدارة الشركة وللجنة النقابية وللجنة الانتخابات بالقوى العاملة يطعنون فيه على قرار استبعادهم من الجمعية العمومية رغم سدادهم كامل الاشتراكات خلال الفترات الأخيرة.

- كما استبعدت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات النقابية في المرحلة الثانية، ٥ مرشحين من شركة الكوك هم: أيمن صبحي السيد، عصام الدين صبري محمد، عصام على أحمد، محمد أحمد محمد إبراهيم، شادية أحمد حجاب.
- وفي الغربية استبعد كل من محمد فؤاد يونس، نائب رئيس النقابة العامة للعاملين بالسكة لحديد، والمرشح لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالسكك الحديدية لجنة ١٢، وأيمن الدسوقي السيد غانم، ومحمد محمد السيد مراد، ووحيد فتح الله الجندي المرشحين لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية.
- كما استبعد كل من مصطفي حامد محمد عبد الله الذي كان قد تقدم بأوراق ترشحه رئيسًا للجنة النقابية للعاملين بالضرائب العقارية بالإسماعيلية وكذلك أشرف كامل محمد الذي كان مرشحًا لعضوية ذات اللجنة دون إبداء أسباب حيث فوجئوا بعدم وجود أسمائهم في كشوف المرشحين وعندما سألوا عن السبب قبل لهم يمكنكم التقدم بطعن أو تظلم بذلك.
  - وفي اللجنة النقابية للعاملين بالمواني بالإسماعيلية استبعد جلال الجيزاوي من دون إبداء أسباب أيضًا.
- كما استبعد مرشحان من العاملين بشركة سكر نجع حمادي هما محمد تقي محمد هاشم، وأوسم علي فراج، وذلك دون إبداء أسباب.
- وفي سكر الفيوم رفضت اللجنة المشرفة علي الانتخابات قبول أوراق المرشح أشرف عبد التواب عبد الونيس حيث لم تقبل أوراقه بحجة أنه غير مقيد بالجمعية العمومية مما يعني استبعاده منها.
- وفي أثناء تقدمه بأوراق ترشحه، ألقي القبض على إسلام محمد عبد الله من شركة نابل جروب بالإسكندرية، وذلك من دون أسباب واقتيد إلى الأمن الوطني، ثم أفرج عنه. كما استبعد شادي علي علي من كشوف مرشحي نابل جروب أيضًا.
- كما تغيّر ترشح محمد حسن من شركة كادبوري الإسكندرية على مقعد رئيس اللجنة لعضوية مجلس إدارة اللجنة
- كما استبعد يسري معروف من انتخابات مجلس إدارة شركة الإسكندرية لتداول الحاويات، ومحمود محمد على اللجنة النقابية لشركة الإسكندرية للزيوت والصابون.
- في نقابة العاملين بهيئة قناة السويس تقدم ٤٠مرشحا على ١٧مقعد رئيس و ١٦عضو وجري استبعاد عبد العزيز عبد الجواد محمد على خلفية انتماؤه لتيار ديني وهو عضو في مجلس إدارة اللجنة النقابية المنقضية.
- وفي شركة طرة الأسمنت استبعد من الكشوف النهائية التي أعانت بعد منتصف الليل كل من محمد محمود رمزي، رئيس اللجنة النقابية الحالي والمرشح لرئاسة اللجنة، ومنافسه على رئاسة اللجنة حازم محمد سليم، ليفوز بالتزكية المرشح محمود حسين إسماعيل بمقعد رئيس اللجنة النقابية.
- وفي شركة الكوك استبعد أحمد قاسم المرشح لعضوية مجلس الإدارة الشركة، وذلك دون إبداء أسباب وفي ساعة متأخرة من الليل بعد غلق باب لطعون.
- كما استبعد محمود شلقاني عبد الله سليمان من اللجنة النقابية للعاملين بتغليف الصناعات بمدينة ٦ أكتوبر.

#### استبعادات المصانع الحربية

الانتخابات في المصانع الحربية .. البالغ عددها ١٨ مصنع تقدم فيها للترشح على مقاعد العضوية والرئاسة بهذه المصانع وفقا للمعلومات الأولية بأنه قد بلغ عدد المرشحين في تلك المصانع ما يقرب من الف مرشح تم استبعاد منهم ما يقارب ٢٠٠٠مرشح بنسبة بلغت ٣٠٠% من إعداد المرشحين وهي من اعلي نسب الاستبعادات علي مدار تاريخ الانتخابات النقابية. وقد لوحظ خلال تلك العملية أن بعض الأعضاء اللذين ترشحوا لمقاعد رئاسة اللجان النقابية قد تم ترشحيهم للعضوية رغم إنهم قد تقدموا بأوراق الترشح للرئاسة دون إبداء أسباب معلنة.

- ففي مصنع ٩٩ الحربي بحلوان استبعد من الترشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية دون إبداء أسباب كل من:ممدوح بركات أحمد، وأشرف السيد شلبي، ومحمد سيد محمد، وحسن محمد عبد العال، ومحمد محمد سعيد، ومحمد نصر الدين علم، وأحمد محمد أحمد رضوان، وعلى صلاح على إسماعيل، ومحمد سيد عبد المجيد، وبدوى أحمد بدوى، ورضا أحمد أمين، وهانى عبد الوهاب أحمد، وناصر صلاح إبراهيم، وحسنى فهيم إبراهيم، وخالد عبد المعز، وأحمد رجب جمعة، وأحمد رجب محفوظ، ومحمود عبد المجيد محمود، وأحمد عبد العزيز. كما استبعد احمد عبد الهادي رئيس اللجنة النقابية السابق لثلاث دورات دون إبداء أسباب.
- وفي مصنع ٩ الحربي تم تحويل احمد سمير من مرشح لرئاسة اللجنة إلى عضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية واستبعاد مجموعة أخرى هي: أحمد محمد الفولى، ومحمد شعبان، وأحمد عبد السلام، وحسين البحيرى، وحسن رفاعي، ومحمد عبد الرحمن، وإبراهيم فازع، وحمدي موسى.
- وفي مصنع ٩٩٩ الحربي استبعد خمسة آخرون هم أبو الفتوح عبد المعبود موسى، محمود منصور هلال، وائل محمود مصطفى، إسماعيل أحمد أحمد، محمد جمعة الفيومي من كشوف الترشح لعضوية اللجنة النقابة وكان قد قيل لهم أن أسمائهم قد سقطت سهوًا من الكشوف إلا أنها ستعاد على الفور وهو ما دفعهم لعدم التظلم، إلا أنهم فوجئوا باستبعادهم تمامًا يوم إعلان الكشوف النهائية وبعد فوات مهلة التظلم.
- وفي مصنع ٥٥ الحربي استبعدت المرشحة فاتن محمد احمد ابو الدهب والتي كانت قد شغلت عضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية لدورتين سابقتين دون إبداء أسباب كما استبعد معها كل من أشرف السرجاني، وأحمد الشرقاوي، وصابرين، ورمضان رمضان محمد، وعبد الرحمن راضي، وفاتن أبو الدهب، وإبراهيم رجب.
- وفي مصنع ٣٦٠ الحربي استبعد أشرف محمد الفار رئيس النقابة، وأسامة إبراهيم أمين صندوق النقابة العامة للإنتاج الحربي، ومصطفى محمود، وهشام أحمد مجاهد.

#### استبعادات قطاع النقل

- كما استبعد من اللجان التابعة لهيئة النقل العام كل من: هاني محمد عفيفي، وتيسير صابر فخري، ووليد محمد عبده، وصالح إبراهيم أحمد من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع الميني باص ١، وكل من: هاني محمد عميرة، وسيد حسني سيد وأيمن عبدالتواب سالم، ومحمد أحمد محمود، وأيمن السيد عبدالحميد، وهشام فاروق عيد، وسمير جاد خلف من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع رئاسة لقطاع وسط القاهرة، وجمال محمد خيامي (اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع رئاسة الهيئة)، وكل من: أحمد عبدالعزيز حسن، وناجح عبدالمقصود اليماني وسعيد عبدالظاهر الجواد وعلي فتوح علي من اللجنة النقابية للعاملين بالإدارة المركزية لقطاع شمال القاهرة.
- كما استبعد محمد أبو الفتوح من الترشح على مقعد رئيس اللجنة النقابية للنقل البري بدمياط لضمان فوز رئيس اللجنة المستمر في منصبه منذ عشرين عامًا بالتزكية.
- واستبعد من ترشيحات اللجنة النقابية للعاملين بمترو الأنفاق التابعة للنقابة العامة للعاملين بالسكة الحديد كل من: أشرف حلمى رياض، وفتحى منير الدرديرى، ومتولى عبد الحميد، وأحمد إبراهيم أحمد، ورضا رجب أحمد على، وحسام النبوى، وحمدى محمد حسن، والسيد سيد أحمد فريد، وياسر صلاح السيد داغر، وأحمد حسن أحمد حسن، ومحسن عبد المجيد، وممدوح محمد إبراهيم، ومصطفى السيد إبراهيم، ومحسن عبد العاطى. كما تم تحويل كل من أمال عبد الحافظ وعلاء السعيد من الترشح على موقع رئيس النقابة إلى عضوية المجلس.

#### استبعادات البريد

- ففي للجنة النقابية للعاملين ببريد الإسكندرية، استبعد عبد الرحمن محمد محمد عبد المطلب المرشح على مقعد رئاسة اللجنة، وفي جنوب الشرقية استبعد محمد نجيب عبد الخالق هاشم المرشح لرئاسة اللجنة النقابية وإسماعيل محمد فايد المرشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة.
- كما استبعد من بريد الجيزة كل من: مجدي كمال إبراهيم إبراهيم، وولاء أحمد عبد الوهاب شمروخ، وأحمد حمدي محمد حسن، ومحمد حسن، ومحمود عبد الله التهامي، ومحمود محمد صبحي، وعلى طاهر احمد، وخالد شعبان عبد الله ريحان وحسن رمضان أمين، وعبير حسن عباس.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين ببريد بني سويف استبعد كل من: عادل كمال هاشم محمد المرشح لرئاسة اللجنة، وأحمد عويس عبد الكريم المرشح لرئاسة اللجنة، ومحمد عبد البديع إسماعيل إبراهيم، وأسامة سعودي عبد العزيز سعد، ومحمد محمود إبراهيم محمد، وباسم حمدي احمد علي، ومحمود جابر جوده سعد المرشحون لعضوية مجلس إدارة اللجنة، وعند استفسار المستبعدين عن سبب استبعادهم في مديرية القوى العاملة ببني سويف أخبرهم مدير المديرية بأنه لدواعي أمنية غير أنه تراجع وقال لعدم وجود أسمائهم في كشوف الجمعية العمومية وقد اشتملت على أسمائهم وما يفيد تسديدهم للاشتراكات إلا أنه أصر أن الأسماء غير موجودة على الاسطوانة المدمجة المقدمة للمديرية في أثناء توفيق الأوضاع، وأمام هذا التعنت تقدم المستبعدون بطعن أمام اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات.
- وفي بريد البحيرة، استبعد محمد حمدي محمد رزق، وإمبابي علي إمبابي، وعادل علي محمد علي، ومحمد محمود المعرود الخرباوي، وطارق صبحي محمود الزاغ، وفي اللجنة النقابية للعاملين ببريد أسيوط استبعد حسام الدين احمد عباس المرشح لرئاسة اللجنة وعبد الرحمن احمد عبد الرحمن معوض المرشح لعضوية مجلس الإدارة اللجنة. كما استبعد ٣ مرشحين من قنا ومرشح واحد من بريد الإسماعيلية ومرشح واحد من الأقصر.

#### إدارة الشركة لا تريد

- استبعد الثلاثاء ٢٢ مايو ٢٠١٨ أعضاء اللجنة النقابية للعاملين بشركة انبي للبترول من الكشوف النهائية للمرشحين، بحجة إن الشركة لا تريد نقابة لديها ؟؟!!! وكانت اللجنة النقابية قد قامت بتوفيق أوضاعها بتاريخ ٣٠ ابريل ٢٠١٨ بعد صراع طويل مع إدارة الشركة رفضت من خلاله ختم كشوف العضوية إلا أن اللجنة نجحت في توفيق أوضاعها والترشح في الانتخابات النقابية وصدور أسماء المرشحين من أعضاءها في النسخة الأولى من كشوف المرشحين قبل أن يتم استبعاد المرشحين السبعة من كشف المرشحين النهائي وبالرجوع إلى لجنة الانتخابات بمديرية القاهرة أخبرهم رئيس اللجنة أن الشركة لا ترغب في وجود النقابة وأن الاستبعاد تم بناء على ذلك بعد طعن الشركة على المرشحين. ولم تقدم اللجنة أية توضيحات أخرى حول طبيعة اعتراض الشركة ومدي قانونيته
- هذا وقد فصل عامل من العمل لترشحه لمنصب رئيس النقابة حيث قامت إدارة مريديان الهرم بفصل العامل محمود شعبان لترشحه لرئاسة اللجنة النقابية للعاملين بالمريديان في مواجهة مرشحة النقابة العاملة وأحد أهم أصحاب النفوذ في العمل وقصل العامل بدون توجيه أي اتهام أو تقصير في العمل.



#### انتهاكات عند الطعون والبت فيها وإعلان الكشوف النهائية

تلقت وزارة القوى العاملة في المرحلة الأولى ١٥٥٤ طعنًا، نظرت فيهم اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات للبت خلال يومين فقط، وهو ما نجم عنه عدم إعلان الكشوف النهائية يوم الاثنين ٢١ مايو ٢٠١٨، وتجمهر المستبعدين أمام استاد القاهرة حيث صالة الفروسية التي قدّمت بها أوراق الترشح ما أدى إلى مناوشات مع الأمن، وفي اليوم التالي أعلنت الكشوف وامتنعت اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات في غالبية الحالات عن منح الطاعنين أو المتظلمين ما يفيد تقدمهم بتظلم كما لم يحصل أغلبهم على ردود حول أسباب استبعادهم.

- وألقي القبض على محمد عبد الرحمن نجيب أمين عام اللجنة النقابية المهنية لخدمات السائقين بالقليوبية لعرضه علي النيابة بتهمة سب قاضي اللجنة المشرفة على الانتخابات والاعتداء عليه. وكان نجيب ومرشحون آخرون للجنة النقابية قد تقدموا بطعن علي قرار استبعادهم إلا أن الطعن رُفض بحجة أنهم أودعوا أوراقهم كنقابة مستقلة وأنهم وفقوا أوضاعهم بشكل غير قانوني، وهو ما أدى لغضب العمال فقام القاضي باستدعاء الأمن الذي ألقي القبض علي أربعة وتم تحرير مذكرة بسبه والاعتداء عليه من قبل محمد نجيب عبد الرحمن حيث تم إخلاء سبيل باقي المرشحين والإبقاء علي محمد نجيب في قسم بنها ثاني وإخطار النيابة العامة، ليخرج بعدها بكفالة قدرها ألف جنيها.
- كما تقدم ٢٩ مايو ٢٠١٨ السيد سعد الدين المرشح على مقعد رئاسة اللجنة النقابية للعاملين بشركة الحديد والصلب بطعن ضد استبعاده من كشوف المرشحين، أمام اللجنة العليا المشرفة على الانتخابات النقابية وكذلك طعن ضد ترشح جمال عبد المولى رئيس النقابة السابق والمرشح الحالي على رئاسة اللجنة والمدعوم من قبل الاتحاد "الحكومي". وجاء في أسباب الطعن أن المرشح المذكور قد أحيل على المعاش بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠١٧، لبلوغه سن الستين وقد قامت إدارة الشركة بعمل عقد عمل له بتاريخ ٢٠ ديسمبر ٢٠١٧، وهو ما يعد مخالفة لقانون المنظمات النقابية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ في مادته رقم (٠٤) التي تجيز للعضو المحال للتقاعد "استكمال مدة عضويته في الدورة النقابية التي انتخب فيها شريطة التحاقه بعمل داخل التصنيف النقابي الذي تضمه هذه المنظمة دون فاصل زمني" وهو ما لم يحدث في حالة المرشح جمال عبد المولى الذي جاء إلى رئاسة اللجنة النقابية منذ عام ٢٠١٣، حيث ينظر إليه عمال الحديد والصلب على أنه المتسبب في ضياع حقوقهم وإضعاف الحوافز ومكافأة الأرباح وكذلك تأخير صرف بدل الوجبة الغذائية، وضياع حقوق العمال المحالين على المعاش في مكافأة صندوق الزمالة.
- في وقت متأخر من الليل وبعد مرور مهلة الطعن والتظلم أعلنت الكشوف النهائية لمرشحي اللجنة النقابية للعاملين بالنيابات والمحاكم شمال القاهرة حيث استبعد شاكر عبد الله الشناوي المرشح على عضوية مجلس إدارة اللجنة دون أن تكون له فرصة للطعن على استبعاده.
- كما استبعد أيضًا عند إعلان الكشوف النهائية لمرشحي اللجنة النقابية للعاملين بشركة الاتصالات المصرية بالقاهرة في وقت متأخر (الثالثة بعد منتصف الليل) وبعد انقضاء الوقت المحدد للطعن، خمسة من مرشحي اللجنة هم: محمود السيد محمد سيد، ووليد عبد العليم، وإبراهيم السعيد، ومصطفى سليمان، وخالد رضوان.

# CTUWS

#### انتهاكات عند التصويت

- ففي انتخابات اللجنة النقابية للعاملين بالكهرباء بنجع حمادي لم تكن أوراق الاقتراع تحمل أي أختام وهو ما أثار شكوك الناخبين
- وتأخرت أوراق الاقتراع لانتخابات اللجنة النقابية للعاملين بشركة مياه الشرب والصرف الصحي حتى الحادية عشرة إلا ربع صباحا في مراكز فرشوط ونجع حمادي ودشنا وأبو تشت
- في كهرباء المنصورة بالدقهلية تأخر البدء في العملية الانتخابية لاعتقاد المرشحين بضرورة وجود اشراف قضائي على كل صندوق وهو ما لم يحدث واستكملت التصويت بدن أي إشراف.
- ففي شركة الحديد والصلب بحلوان لم تُفتح حتى الثانية عشر ظهرًا ٨ لجان من أصل ١٨ لجنة، وهو ما أوقف عملية الاقتراع في ١٦ صندوق في اللجان الثمانية حيث يوجد بكل لجنة صندوقين: صندوق لمجلس النقابة وصندوق لانتخاب ممثلي العمال في مجلس إدارة الشركة، وكانت صناديق لجنة التلبيد ولجنة الأجهزة مكسورة وهو ما يشكك في سلامة الخطوات الإجرائية في كلا اللجنتين.
- وفي شركة الكوك لم تفتح اللجان حتى الساعة الحادية عشر والنصف وذلك لعدم تجهيز استثمارات التصويت.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بوزارة الصحة بالقاهرة لم تسلم حتى الثانية عشر ظهرًا كشوف المرشحين النهائية ولا حتى استمارات التصويت .
- وفي لجنة الديوان بمقر شركة الاتصالات المصرية بالقرية الزكية حدث خلط بين كشوف المصوتين في القسم الفني والموارد البشرية وأقسام أخرى وهم ما نتج عنه عدم تمكن ١٣٤ ناخبًا من التصويت في لجانهم لوجود أسمائهم في لجنة أخرى، هذا فضلًا عن استبعاد خمس مرشحين من الكشوف النهائية في وقت متأخر بعد منتصف ليلة أمس دون إبداء أسباب وهم: محمود السيد محمد سيد، ووليد عبد العليم، وإبراهيم السيد، ومصطفى سليمان، وخالد رضوان.
- هذا وقد تأخر التصويت في اللجان النقابية بشركة غزل المحلة نصف ساعة عن موعدها المقرر في التاسعة صباحًا، حيث تجمع العمال دون فتح اللجان للتصويت . كما توقف التصويت ما يقرب من ساعتين لصلاة الظهر والعصر واستأنف التصويت في تمام الخامسة مساءا وحتى السادسة وسيتوقف التصويت لما بعد الإفطار ليُستأنف حتى الثانية صباحا. وفي لجنة غزل ٥ كانت كشوف المرشحين معلقة خار جاللجنة وأفراد أمن الشركة يقومون بتوجيه العمال لاختيار مرشحين بأعينهم من بين المرشحين.
- وفي بريد أسيوط حيث تجرى الانتخابات في ثمان لجان، بدأ التصويت في لجنة أبوتيج في تمام العاشرة والنصف صباحًا، متأخرًا عن الموعد المحدد بساعة ونصف، كما تواجد أعضاء مجلس إدارة اللجنة النقابية القديمة داخل اللجان حيث قاموا بالتصويت بدلا من الناخبين، وكذلك قامت مديرية القوي العاملة بطباعة ألفين استمارة تصويت سواء لانتخاب مجلس اللجنة النقابية أو انتخاب ممثلي العمال في مجلس إدارة الشركة، في حين تضم اللجان ١٤٩٠ صوتًا هم العدد الفعلي لأعضاء الجمعية العمومية وهو ما يمثل مخالفة جسيمة حيث تفتح الاستمارات الزائدة أبواب التلاعب علي مصراعيها، هذا فضلًا عن امتلاء كشوف الجمعية العمومية بالمحالين على المعاش من العمال وممن ليسوا أعضاء بالنقابة أصلا.
- وفي بريد القاهرة وفي لجنة شرق القاهرة خُصص الألف وستمائة ناخب صندوق واحد للتصويت وهو ما أدى إلى تكدس شديد للناخبين على صندوق االقتراع الوحيد.
- وفي بريد طنطا تواجد مرشحي اللجنة النقابية من الأعضاء القدامى بمجلس إدارة النقابة داخل اللجان بصورة مكثفة ومنعوا المرشحين الآخرين من دخول اللجان ومتابعة العملية الانتخابية .
- وفى انتخابات اللجان النقابية بهيئة قناة السويس ببورسعيد بدأت لجان فى الحادية عشرة صباحا وكان بالكشوف أسماء محالين على المعاش ومتوفين وتدخلت الإدارة لصالح أحد المرشحين (عضو نقابة عامة) حيث استبعد مرشحين آخرين.
- ومن ناحية أخرى بدأت لجان الانتخاب للجنة النقابية للعاملين بميناء القاهرة الجوي في العاشرة صباحا متأخرين ساعة عن موعد بدء التصويت

- وفي اللجنة ٥ للعاملين بالسكة الحديد لم تفتح أبوابها حتى العاشرة صباحًا وقد حرر العاملون محضرًا بذلك
- كما أحيل التحقيق شريف حسين محمد المرشح لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين بشركة بتروتريد لتصويره مخالفات في اللجنة ٤ التي يفترض أن يكون بها صندوقين واحد لعضوية مجلس إدارة اللجنة النقابية، وآخر لعضوية مجلس إدارة الشركة من العمال، غير أن اللجنة كان بها صندوق واحد وهو ما اعترض عليه شريف وطالب بتسجيل ذلك في محضر اللجنة وهو ما رفضته مشرفة اللجنة، كما أن استمارات الاقتراع كان عددها أقل من عدد الناخبين وهو ما طالب شريف بتسجيله أيضًا، لكن الموظفة المختصة رفضت ذلك أيضًا ما دفع شريف لتصوير هذه المخالفات ما تسبب في إحالته للتحقيق.
- وفي اللجنة لنقابية للعاملين بشركة الإسكندرية للبترول، جرت عدة انتهاكات منها: تقسيم الشركة إلى دوائر انتخابية وإلغاء ذلك قبل الانتخابات بـ ٧٣ ساعة، عدم إدراج أسماء الشهرة للمرشحين في بطاقة إبداء الرأي مما أثار حيرة الناخبين، فتح اللجان في العشرة صباحًا بدلًا من لتاسعة صباحًا بمخالفة اللقانون، قيام مشرفي الانتخابات من القوى العاملة بالتغاضي عن الإطلاع على بطاقة الرقم القومي للكثير من الناخبين دون غيرهم، السماح لبعض المرشحين ومن معهم بالدخول إلى اللجان والإطلاع على كشوف الناخبين والتوقيع والانتخاب بدلًا من أخريين لم يحضروا الانتخابات، تأخر البدء في عملية الفرز حيث بدأت في التاسعة مساءًا بدلًا من الخامسة بالمخالفة للقانون و عدم السماح للمرشحين بالتواجد مع الصناديق والسماح لبعض الموظفين ممن ليس لهم الحق بالتواجد، عدم تواجد المستشار المسئول عن الانتخابات اثناء الفرز وبعده و عند تجميع الأصوات أو إعلان النتائج، عمل فرز للأصوات على مدار يومين و عند اعتراض الناخبين أبلغهم مسئول القوى العاملة أنها قرارات سيادية!! وفي اليوم التالي للفرز لم يسمح للمرشحين أو مندوبيهم بالحضور في عملية تجميع الأصوات بالمخالفة للقانون كما تم إيقاف الفرز في الساعة ١٢ ظهرًا للصلاة دون تشميع الصناديق أو الأبواب، وبعد الفرز استمر غلق الباب لمدة ثلاث ساعات ولم يُسمح سوى لرئيس النقابة وهو مرشح مثل باقي المرشحين ومع عدد من موظفي الشركة بالتواجد بالداخل، هذا فضلًا عن تسريب النتيجة قبل إعلانها، و عدم تسليم المرشحين أي محاضر بنتيجة الفرز أو عدد الأصوات أو ترتيب الفائزين وتركها لإدارة الشركة.

#### انتهاكات الفرز

- وفي مجلس مدينة دشنا تجمع موظفو المجلس معبرين عن غضبهم الشديد من خروج انتخابات اللجنة النقابية بالتزكية لأنهم ليس لديهم أي علم بوجود لجنة نقابية كما أعلنوا احتجاجهم علي ضمهم بشكل إجباري للجمعية العمومية لما تم تسميته اللجنة النقابية للعاملين بمجلس مدينة دشنا التابعة للنقابة العامة للعاملين بالمرافق.
- وفي غزل المحلة غادر المستشار اللجنة بعد إعلانه رئيس اللجنة النقابية وأعلن عن الفائزين بعضوية مجلس إدارة الشركة أمن الشركة بعد ساعتين من مغادرة المستشار للجنة، وهو ما دفع مرشحي غزل المحلة أن يحرروا محضرًا رقم ٣٤٤٨ ثاني المحلة بشأن ترك المستشار للجنة الفرز وإعلان النتيجة من قِبل الأمن.
- وفي اللجنة النقابية للعاملين بالمصرف المتحد أجريت الانتخابات في ١٥ لجنة على مستوى البنك وأبلغت النتيجة يوم الانتخابات وفق تجميع محاضر تصويت من اللجان بفوز خالد عبد الناصر صقر المرشح لرئاسة اللجنة وذلك بإجمالي أصوات قدره ٢٧٤ صوتًا مقابل ٢٤٤ صوتًا للمنافس نادر العريان رئيس اللجنة النقابية الحالي، لكن عند إعلان النتيجة من قبل اللجنة العامة أعلن فوز نادر العريان بـ٧٧٠ صوتًا مقابل ٢٣٥ صوتًا لخالد عبد الناصر وذلك على غير حقيقة المحاضر وتجميع الأصوات ■

القاهرة، ٥ يونيو ٢٠١٨